

من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشر والادعاء لها المغفرة وان
كان تحصيلها حاصل لكن حصول الامور الجزئية تدل على كون مشروطا بشرط ومنها
الدمع المسموم من علي في سريرة واللفظ لم يسل من صلى علي اي طلب له من
دوام التظيم والترقي واحدة صلى الله عليه عشر صلوات اي رحمه ورضا عفت
اجره عشر او صلواته عشر صلوات جمع خطية وهي الذنوب ورفع له عشر صلوات
اي رتبها عالية في الجنة محمد بن كعب بن عيسى قال صح صحح واقره من
خطه علي بن بصير عن ابي بصير عن ابي عبد الله شفاعتي يوم القيامة مائة الميراث
شفاعة خاصة غير العامة طب علي في الدم والاسنان من اجد ما احيد كز فيه
انقطاع من صلى علي عند قبري شفاعة ومن صلى علي في اي وقت اي بعد وعني
البلغته اي اضررت به على لسان بعض الملايكة لان لرحمة تعلق بمقر يدونه
الشريف وهم على الارض ان نالوا الصنادق الا ينشأ له كما لا يتايم من عز يوم
قال ابن عباس جده من صلى علي صلاة واحدة استتاب له قبر طين الاحمر
والقبر مثل جبل احد في عظم الندرة الاستلزام دخول الجنة لان من لم
يدخلها لا ثواب له والمرد بالقبور طمسيب من الاجر وخصمه لو خزع التعامل
به عند علي باسناد حسن من صلى صلاة من روضة لم يمتها باذنا علي بن
ابن ابي طالب او غيرها من غيرها من نوافل حتى تنزل تصير كاملة طب
عن علي بن قيس السامي ورحاله ثقات من صلى خلف امام فليقرب اليه في الدنيا
اي ولا يخبره قرابة الامار وعلية الشافعي وقال الحنفية تجزيه طب عن حماد
ابن الصامت وضعف الذهبي من صلى عليه وهو ميت مائة من السبل من غيره
ذوقه ظاهرا حتى يكتبه عن اي سريرة من صلى علي جنازة في المسجد فالتسبيح
هذا ما في الاصل للمعتد واما روايته فلا شيء له في بعض شيوخه ضعيفة وفضل
صحتها فليعلم معنى له معهما بين الادلة من صلى علي سريرة ورواه ابن الجوزي
من صلى صلاة ورضيته فله اي عتبه هامة مستحبة ومن ضمن القرآن فلو حرة
مستحبة فاما ان تعجل في الدنيا اما ان تدخره في الاجرة طب عن الوفا باللس
ابن سارية وفيه عتبه الرحمن بن سليمان ضعيف من صحت عن النوط بالشر
نحا من العتاب والعتاب يوم المالك فالصمت في الاصل سلامة لكن قد حجب
النوط شرقا ومقصود الحديث ان لا يتكلم فيما لا يعنيه ويتصرف في الهم فيه النجاة
حمت علي بن محمد باسناد وضعف النووي من صنع المعروف بينا صنع
التي حول لعل العالج الا انه جازا فدا بلغ في الشك الاعتراف بالتمسك به
ويجزه عن جزا به ففوض جزا له الى ابيه الجز الا وفي قال بعضهم اذ اضررت
بدا الا بالنا فاة فليطلب لسانك بالشكر والادعاء تصح عن الصادق بن زيد باسناد
صحيح من صنع الاحمد بن ابي بصير يدا كافته عليه يوم القيامة فيه دلالة
على صفاية انه برضول ابن عساكر عن علي من صنع صبغته الى احد من خلف
عبد المطلب ورضيته في الدنيا فلي كفا فاة اذا القيت اي في القيامة ودم الكافي في محل

الاضطرار

الاضطرار خطه عثمان بن عفان قال ابن الجوزي ولا يصح من صوم صوم
ذات روح 2 الدنيا كلف ان ينفع فيها الروح يوم القيامة وليس يبلغ اي
ليس يبدد علي ذلك فيكونا يتعد ودام نفعه فيه فمضمون الخبر ان كسيرة
محمد بن عزرا بن عباس من صا وبشدة المراد اصله من الاصل الى اصله به
الحاق به الضرر البالغ ومن شاق بشدة القاف اي اوصل اشتبا الى الحد بحجارة
او غيرها شواهد علي اي دخل عليه ما يشق عليه حم عن علي في صوم صوم بضاد
بمئة مكرسورة وراسا كنة ما لك من قبس وانشاد حسن من صمى افضية
طينة ما فضنه اي من غير كرامة ولا تهرم بالانفاق بحسب الاضحية اي طلبها
للثواب بها عند الله كانت لهما ما من النار اي جبالا بينه وبين دخولها طب عن
الحسين بن علي بن اسناد كذاب من صمى قبل الصلاة اي في صمى صمى قبل صلاة
الجيده فانما ذم لنفسه وفي رواية فانما هو لم يدره لاهله من ذم صمى الصلاة
للعبد فقد نكته واصاب سنة المشرك اي في الضحية من البرين عازب
من صمى في الصلاة ياد في رطية قهقهة فليجدا او ضل لظلاله بالفتنة
وبه اخلا بوحيفة وملا بمب الشافعي عدم التصديق الصلاة لبطالها بذلك
اي الاتفاق ان ظهر حرفان ادرهم منهم خط علي في روضة باسناد واه من
ضرب غلاما اي فني له كلام بافته اهل بات بموجب ذلك الحد او طبه اي ضربه
على وجهه بغير رضا فان ذلك ذنب منه وان كانه اي ستمه اي عفو ان
يفضله فان لم يفعل عوقب في العقبى فبدرما اعندى به هل ينم عن محمد
من ضرب مملوكه حال كون السيد ظالمه في ضربه اياه اخذ وفي رواية فتض
منه يوم القيامة ولا يلزمه في احكام الدنيا بشي طب عن عمار بن ياسر
واشاده صحح من ضرب بسوط ظالم اقص منه يوم القيامة وان كان
المضروب عمدا خذ هرق عن اي هريرة واشاده حسن من ضربه بنما له او
لغيره اي تلفل بموته وما يحتاجه حتى يغشه الله عنه وجبت له الجنة بزادني
رداية البتة والمراد انه لا بد له من دخولها وان عذب طبر عن علي بن حاتم
واشاده ضعيف ودم المولى من ضمن بالمالان بفقير في رجوه البر بالليل
ان يكاد اي في قيامه للتمجد فليكن بشيئا له ويجزه اي فليعلم قوله ذلك
بغلب خا صر وخواه بظان فانه يتوهم له مقام الاتفاق في الصلاة او بوعده في
كتاب الحرفة اي معرفة الصحابة عن علي بن جبير قال لا الذي يجهل
مما ضيق منزلة او قطع طريقا او اذى مومنا في الجهاد فلا جهاد له اي
كاملا ولا اجله في جهاد جوه من موافق بن ابي بصير في من طاف بالبيت
صلى كفتين كافي كفتين فية وفي رواية في نعم لعد لرقبة بيقها علي بن عمر
ورواه عنه ايضا العزمي وقال الحسن من طاف بالبيت خمس مرة قبل الاد
بالمررة الشوط ورده وقيل اذ خمسين اسبوعا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه
والمراد ان الخمسين توجه في صحيفته ولو في عمره كله لانه ياتي بها متواليات عن
ابن عباس ثم استغربه من طلب من الله الشهادة اي ان يموت شهيدا خالدا